

88/539 سلسلة نور على الدرب / عبدالعزيز بن باز

عبدالعزيز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم في لقاء هذا الذي نعرض ما وردنا فيه منكم من سنة واستفسارات على فضيلة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز الرئيس العام لادارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد. مرحبا - 00:00:00

الشيخ عبدالعزيز عبدالعزيز هذه مجموعة رسائل واضح برنامج ونبأ بهذه الرسائل حسب ورودها من لطفي محمد حسين اليماني من الزلفي ومحمد عبدالله عبدالرحمن الثنينان معهد الزلفي ايضا وسعد الشهري من الماص وعبدالله العتيبي من ضواحي الدوادمي ونورة الدوسرى التي - 00:00:20

تسأل عن الاضحية وعن وضع البنزين في الحلة. اه نبدأ برسالة الاخ لطفي. يقول لطفي محمد حسين اليماني في رسالته يوجد المسجد اه تقام فيه صلاة الجمعة والجماعة. وصار الان ضيق على المصليين وخاصة يوم الجمعة وبني مسجد حديد اكبر من الاول - 00:00:40

فاما اذا اقيمت صلاة الجمعة في المسجد الحديث هل جائز ام لا؟ للعلم ان القرية الصغيرة آلا تقام فيها جماعتين يوم الجمعة باسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:01:00

اما بعد فيقول السائل ان القرية التي هو فيها مسجد صغير يضيق بالناس في الجمعة وقد بني مسجد واسع فتنقظ الصلاة الى المسجد الواسع هذا يرجع الى اهل البلد. فعليك ان تراجع عن البلد وتراجع فضيلة ارض البلد - 00:01:20
وهو ينظر في الموضوع فان كان المسجد الاول لا يسع الناس انتقل الى المسجد الثاني وصلي فيه ولا يصلى جماعتين من دون مسوغ شرعي ولكن بكل حال هذا يرجع الى البلد واعيانها في الموضوع وفيهم ان شاء الله الكفاية. نعم. اه سؤالها الاخر يقول ما معنى قوله تعالى - 00:01:40

نثبع ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين وما هي الاسباب التي فرقت المسلمين الى عدة مذاهب افيدونا عن ذلك جزاكم الله عنا خيرا الله جل وعلا يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم - 00:02:00
الاخلاص لله وتوحيده وتعظيم امره ونهيه والارادة على المشركين ومعاداتهم ومرورهم بالله سبحانه وتعالى. وهكذا ائمة مأمورة بذلك كلها مأمورة بان تعبد الله وحده ان هذه امة امة واحدة وهذا ربهم يعبدون - 00:02:14
اياك نعبد واياك نستعين وما امرنا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين خلفاء. قال ربك الا تعبدوا الا هي الى امثال هذه الایات. الله عز وجل خلق الخلق ليعبدون ليعبد وحده لا شريك له - 00:02:30

وامرهم بذلك وارسل الرسل عليهم الصلاة والسلام لدعوة الناس الى توحيد الله والاخلاص له. فالواجب على جميع اهل الارض من جن وانس واري من عجم واغنياء وفقراء وذكور واناث عليهم جميعا ان يعبدوا الله وحده - 00:02:42
ويخصه بدعائهم ورؤوفهم وصلاتهم وصومهم وصدقائهم ومسائر عبادتهم. سبحانه وتعالى اياك نعبد واياك نستعين ولا يجوز له ان يعود معه الى الاخر. لا ملكا مقريا ولا نبيا مرسلا ولا يجوز ايضا ان يعبدوا اصحاب القبور ويستغفرون بهم او يعطونهم المدد او ينذرونهم او يذبحونهم ولا يعبدون الاصنام والاشياء والاحجار والكواكب لا - 00:02:59

هذا كله باطل كله يشرك بالله عز وجل الواجب على جميع الثقلين ان يعبدوا الله وحده فيخصوصه سبحانه بجميع العبادات من خوف

ورجاء وصالة وذبح ونذر وغير ذلك. وعلى الامة جمیعا - 00:03:24

ان تفقة في هذا وان تعنى بهذا الامر. ومن اهم الامور العناية بالقرآن العظيم. فانه كتاب الله فيه الهدى والنور وهو يوضح هذا الامر ويبين العبادة حق الله وحده فعلى جميع المسلمين ان يعرضوا بكتاب الله. وان يتذمروا ويتعمقون. وهكذا سنة الرسول صلى الله عليه وسلم جاءت ببيان هذا الامر. قال العبادة حق الله - 00:03:40

فعلى اهل الاسلام ان يعظموا الله ويعبدوه وحده دون كل ما سواه وان يبلغوا الناس ذلك وعلى علمائهم بالخصوص ان يبلغوا الجهلة ما خشي عليهم ويعلموهم ويرشدوهم حتى يستقيموا على دين الله وحتى يعبدوا الله وحده وعليه - 00:04:05
يبلغ الناس الاخرين والوسائل المنكرة الى الله. كما بلغت الرسل عليهم الصلاة والسلام. اما الاختلاف في غناء الارض فله اسباب كثيرة والاختلاف الضار ما يتعلق بالاصول اما المسائل الفقهية خلاف بين الناس فيها هذا امر واقع والنبي صلى الله عليه وسلم بين - 00:04:23

ما اجد في هذا هو ان الواجب والاجتهاد وتحrir الحق ورد ما تنازع فيه الناس الى الله والرسول كما قال سبحانه و قال عليه الصلاة اذا حكم الحاكم بالاجتهاد فاصاب فله اجران. وان حكم فاجتهد فاختطاً فله اجر - 00:04:43

ويقع فيها خلاف واشتباہ الامر وعلى المسلمين فيها ان يعرضوها على الكتاب والسنة عند الاختلاف فما دل على دل عليه الكتاب والسنة وجوب الاخذ به والتمسك به والرجوع اليه. نعم دون ما خالفه نعم. اه هذه رسالة ايضا وردتنا من زلفي من معين الزلفي بعث بها محمد عبدالله - 00:05:00

عثمان الثنستان. يقول في رسالته وجدت بعض الناس اذا اصيب احد منهم بجن يعلق رجل ذئب على يد المصاص فما مدى صحة ذلك وما رأي فضيلتكم فيه وفقكم الله. او شعر الذئب او عظام الذئب او غير ذلك على المريض - 00:05:22

قول الذي يضل فيه مس من الجن او غير ذلك هذا لا يجوز. فهل هذا من التمام التي نهى عنها الرسول صلى الله عليه وسلم وحذر منها حيث قال عليه الصلاة والسلام من تعلق فلا اتم الله له. ومن تعلق ودعا فلو دعا الله له - 00:05:42

وتعلقت النفس فقد اشرك فلا يجوز تعليق التمام سواء كانت عظاما او ردا او شعر او حلقات من الحديث او غير ذلك او من اي جنس كل هذا لا يجوز ولا يختص بالدين ذئب او اسد او كلب او فهم او غير ذلك كل هذا مما لا يجوز وكله معتبر من التمام التي - 00:05:55

عن تعليقها ولكن يعالج بالقرآن الكريم وعلى لفظ القراءة وعهد الادوية الطيبة الناجعة اما التعليق على الاطفال او على المرضى وتعليق التمام من عظام عظام او لين الذئب او يد الذئب او ضرس الذئب او شيء من شعار الذئب او الكلب او الخنزير او الاسد او غير ذلك كل هذا - 00:06:19

وهكذا يفعل بعض الناس ان يكون يرعى يأتي في او يضع لها بعض الدعوات او بعض المسانيد ثم يجعلها في او في غير ذلك فيتعلقها على الطفل او على ما يذكر هذا لا يجوز. التعليقات التي يردد بها - 00:06:41

مرض او نفي او ذاك العين كل هذا لا يجوز. والنبي صلى الله عليه وسلم مر على وجه حلقة فائزها فانها لا تجب الا وحده فانك لم تولد ما ارتاحت ابدا - 00:07:01

وقال ان الرقى والتمائم والسبيل الشرك والرقى يعني المجهولة او التي فيها اشياء من كرة وهكذا التمام هنا لا تجوز وهي ما يعلق على الاولاد او مرة عن العين او عن الجن كل هذا لا يجوز. وهكذا التولة ولم يفعله بعض النساء لتحبيب الازواج الى نسائهم - 00:07:14

او تحب المرأة الى زوجها كل هذا لا يجوز وهو من السحر. هذه كلها محرمة نبه عليها النبي عليه الصلاة والسلام. وانما الرقى جائزة الرقى الشرعية بالقرآن. نعم. وبالدعوات الطيبة - 00:07:34

وما جاء في الاحاديث هذه روى طيبة يلقى بها المريض ويدعى له ينفتح عليه ويدعى له طيب. اما كون يعلق عليه شهادة لا يجوز هم. اه دي رسالة ردتنا من الناس من سعد الشهري يقول في رسالته نحن في منطقة الجنوب آآ بعضنا يضحى ببقر اي كل سبعة

اشخاص يشترون - 00:07:44

البقرة ويظلون بها اي كل واحد منهم يأخذ سبع هذه البقرة. عنه وعن اهل بيته منذ قديم الزمان وفي هذا العام قال بعث القطة ان البقرة لا يجوز ان بها لانها لا تضحي الا عن سبعة اشخاص دون عوائلهم. فارجو ارشادنا في هذا الامر هل السبع من البقرة يضحى على الرجل واهل بيته؟ ام وحده - 00:08:04

دون اهله ولهم منا جزيل الشكر. وقد صرحت عن النبي عليه الصلاة والسلام الامر بالاشتراك في البذلة. والبقرة عن سبعة. فإذا اجزاء عن سبعة من سنة من الناس في الصحايا والهدايا فهكذا يجوز للرجل ان يجعلها السبع الذي يذبحه عن نفسه يكون عنده اهل البيت - 00:08:24

فلا ارى بأس في ذلك. عنه وعن بيته ولا حول فيها. بعض اخواننا من اهل العلم قد توقف في ذلك. وظن ان هذا فيه تشريف واحد وهذا ليس بجيد لان رجل اهل البيت شيء واحد ولها ذبح النبي صلى الله عليه وسلم الشاة عنه اهل بيته - 00:08:44
والبقرة عن سمع شيئاً. وكل جزء منها من السبعة يقوم مقام الشاة. والشاة اهل بيته. هكذا سبعها بدنها يضحى به الرجل عنه واهل بيته ولا حرج في ذلك ان شاء الله. نعم. اه هذه بعث بها وهذه الرسالة وردتنا من ضواحي الدوادمي من عبد الله العتيبي - 00:09:04
وخصوصاً بالسؤال فضيلتكم اقول فيه افيكم باني حجيت اول حج الفريضة وعندما اتيت لرمي جمرات اليوم الثاني رمي في في مرمج واحد في موقف واحد. وعندما انتهت الحصيات التي معي الاثنين. اه ذكرت واخذت من او - 00:09:24
واخذت من الحصى الذي تحت رجل الناس. آآ في طرف المرجم ورجمت به في المواقف الاخرى. افیدونا جزاكم الله عنا خير الجزاء
ماذا علي وماذا افعل؟ حيث رميتها ناسياً لكم جزيل السلام. لا بأس ان شاء الله. تجزى اذا رمى الانسان من الجمرات الموجودة
في الطريق او تحت اقدام الناس يجزي ان شاء الله - 00:09:44

اما اذا اخذها من بعيد يكون اح祸ط واحسن والا فهو مجزي. لأن الاصل انه لم يرى بها قد تكون سقطت من الناس قد تكون بها انسان
ويغتصب. فالحاصل وليس هناك جزم بأنه قدمنا بها بل محتملة. فهي مجزئة قول عن اجتهاد وليس عن النص عن النبي عليه الصلاة
والسلام - 00:10:04

هذا لا شك انه اولى ولا يرضي به. اما شيء تحت اقدام الناس فهذا لا يقضى بأنه رمى به. فهو مجزي على كل حال. والرمي به ان شاء
الله قد وقع في الحل - 00:10:24

اما اذا كان في الاختيار فلابد ان يأخذ حجراً بعيداً عن المراجع في الموضع البعيدة عن المراجع حتى يكون ابعد عن كوجبة هذا هو
الاحوط والاحسن. نعم لكن لو اخذ تحت رجل الناس هذا منه نعم آآ هل هي رسالة وردتنا ايضاً حول الذبح من
ينهى الناس عنها شديداً عن ذلك ليس بشيء ليس بشيء. نعم. لأن التشديد في هذا نعم آآ هل هي نوره آآ الدوسري؟ تقول اخلكم في الاسلام هل الذي - 00:10:54

يذبح او يذبحه الحاج في مكة يوم النحر. يجزيه عن الضحية التي يقوم المسلمون بذبحها يوم العيد. بقصد انها اضحية ام ان من اراد
الحج فهل يجب عليه ان يضحى في بلده ومن ثم يحج في عام اخر؟ الحج الضحية شيء فاذا اهدي - 00:11:11
هذا التمتع هذه المحشيين او في مكة ايام النحر. لأن الرجل اذا او المرأة اذا احرم بالعمرة في اشهر الحج ثم حجة او حج بهما
جميعاً هذا عليه هدي عليه ذبيحة من الغنم او - 00:11:31

سوء من البدنة وسوء من البقرة لأن الله سبحانه قال فمن تمتع ومستيسراً الا شاة من كانوا من او من جذع الظالم او بدنها او بقرة
يجب عليه ذلك فان عجز صام عشرة ايام - 00:11:48

الحج قبل يوم عرفة الى اهله هذه غير المسألة الضعيفة اما الضحية هل يذبحها الناس في بلدانهم وفي البوادي سنة ايام عيد النحر.
فيضحى الانسان بشاة عنه اهل البيت او واحد بدنها او صبي بقرة هذا سنة. ان رجل له بيت عنه وعن زوجته ووالاده سنة. ولو كان
حاجاً اذا وكل اهل بيته يذبحونها عنه - 00:12:06

او لها في مني او في مكة مع الحديث كل هذا لا بأس به. هل هذه شيء شيء واجب؟ والضحية سنة ما هي بلازمة الضحية سنة مؤكدة

مع القدرة فلم يحج اذا تركها لا حرج عليه اذا اكتفى بالهدي التمتع لا بأس وان ضحى مع ذلك في في بلاده وخر عليها اهل بيته -

00:12:31

او غيرهم فلا بأس ولو ضحى في في مني او في مكة فلا بأس. نعم. اه ايضا لديها سؤال اخر تقول ما حكم من حج ولم يضحي نفسي خاصة ولكنه ذبح الفدي في مكة يوم النحر او ايام التشريق. آآ بالاصح. اي نعم. فلا حرج في ذلك - 00:12:51

اذا حج وافدى من هدي المعروف ولم يضحي فلا بأس. فايضا تقول هل من اراد ان يضحي خاصة النساء وذلك لانه عندنا بعض آآ آآ امهاتنا واجدادنا الاوائل يقولون لنا لا تقربوا الحنة الى بعد ذبح الضحية فهل هو صحيح ام انها خرافات - 00:13:11

هذا لا اصل له. لا بأس ان يتحلى. ولا بأس منها تتطيب ولا بأس منها او تغمس. متى شاءت نعم لكن لا تأكل شعر ولا ظفر. فدخل شهر

ذى الحجة جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لماذا يضحي ودخل شهر ذى الحجة فلا يأخذ شعره ولا - 00:13:31

يضحى عنه وعن بيته او عنه وحده او عن ابيه او عن امه يعني تبرا منه هذا اذا دخل الشهر شهر ذى الحجة فانه لا يكون من شعاره ولا من اظفاره ولا من شيئا لا يقص شعرا ولا ظفرا ولا يقطع جدة من - 00:13:51

جدته من بدنه حتى يضحي اما في يوم النحر او بعده هذا هو المشروع لكن لا بأس ان تنقص شعرا كفسله لا بأس ان تحنى لا بأس. لكن لا تكده بالمجد حتى يتقطع الشعر حتى تضحي. ولكن اصله وفرض - 00:14:11

ونكره كل هذا لا بأس به انما موعد قطعه. بمقد او بغيره. نعم. اه شكرنا فضيلة الشيخ عبدالعزيز ايها السادة الى هنا ناتي الى نهاية قائل هذا الذي عرضنا فيه رسائل السادة لطفي محمد حسين اليماني من الزلفي ويسأل عن تعدد الجمع واسباب فرقة المسلمين

ومحمد عبد الله عبد - 00:14:31

احنا لسنا ايام من معهد الزلفي العلمي ايضا وسعد الشهري من الماص وعبدالله العتيبي من ضواحي الدوادمي ونورة الدوسري التي سألت عن الاضحية وعن طبعا البنزين في الحنة ونشكر فضيلة الشيخ عبد العزيز كما نشكركم ايها السادة على حسن متابعتكم والى

ان نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله - 00:14:51

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:15:11